

عمدة القاري

مطابقتة للترجمة ظاهرة وهو من أفرادة وهو من باب العرض والمذاكرة وقد سقط في بعض النسخ وهو موجود في الأصول وأطراف خلف وذكره البيهقي وصاحب المستخرجين وقال أبو نعيم هو حديث عزيز ضيق المخرج وأخرجه أولا من طريق البخاري ثم أخرجه من طريق أبي قرة موسى بن طارق عن ابن جريج قال مثله غير قصة عطاء مع عبيد بن عمير وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جريج بتمامه ورجاله أربعة عمرو بن علي بن بحر أبو حفص الباهلي البصري الصيرفي وأبو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج أبو الوليد المكي وعطاء ابن أبي رباح المكي ومن لطائف هذا السند أن البخاري يذكر عن شيخه عمرو بن علي وهو يروي عن شيخ البخاري أيضا وهو أبو عاصم .

(ذكر معناه) قوله إذ منع أي حين منع ابن هشام وهو في محل نصب على أنه مفعول ثان لأخبرني وقال الكرمانى المفعول الثانى هو قال كيف تمنعهن وقال يجوز أن يكون إذ منع مفعولا ثانيا والتقدير أخبرني بزمان المنع قائلا كيف تمنعهن وابن هشام هو إبراهيم بن هشام بن إسماعيل بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم خال هشام بن عبد الملك بن مروان ووالى المدينة كما قاله الكلبي وأخوه محمد بن هشام وكانا خاملين قبل الولاية وقيل ابن هشام في الخبر هو محمد أخو إبراهيم تولى محمد إمرة مكة وأخوه إبراهيم إمرة المدينة وفوض هشام لإبراهيم إمرة الحج بالناس في خلافته وقال خليفة بن خياط في تاريخه وفي سنة خمس وعشرين ومائة كتب الوليد بن يزيد إلى يوسف بن عمر الثقفي فقدم عليه فدفع إليه خالد بن عبد الله القسري ومحمدا وإبراهيم ابني هشام بن إسماعيل بن إبراهيم المخزوميين وأمره بقتلهم فعذبهم حتى قتلهم ثم الظاهر أن الذي منع النساء الطواف مع الرجال هو هذا ابن هشام وقد روى الفاكهي من طريق زائدة عن إبراهيم النخعي قال نهى عمر رضي الله تعالى عنه أن يطوف الرجال مع النساء قال فرأى رجلا معهن فصره بالدرة قال الفاكهي ويذكر عن ابن عيينة أول من فرق بين الرجال والنساء في الطواف خالد بن عبد الله القسري (قلت) الأول اسم لفرد سابق وكل واحد أول بالنسبة إلى ما بعده وكانت إمرة خالد في مكة في زمن عبد الملك بن مروان وذلك قبل ابن هشام بمدة طويلة قال كيف تمنعهن بلفظ الخطاب ولفظ الغيبة أي كيف يمنع المانع قوله وقد طاف نساء النبي مع الرجال يعني طفن في وقت واحد غير مختلطات بالرجال لأن سنتهن أن يطفن ويصلين من وراء الرجال وقال ابن بطال من السنة إذا أراد النساء دخول البيت أن يخرج الرجال منه بخلاف الطواف به قوله أبعد الحجاب مقول ابن جريج والهمزة في أبعد للاستفهام وهو رواية المستملي وفي رواية

غيره بدون الاستفهام ومعنى بعد الحجاب بعد آية الحجاب وهو قوله تعالى قل للمؤمنات يغضن
من أبصارهن أو قوله تعالى وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب قوله أو قبل
بالضم أو بالتنوين قوله أي لعمرى بكسر الهمزة بمعنى نعم قوله أدركته أي قال عطاء أدركت
طواف النساء معهم وإنما ذكر ذلك عطاء لدفع وهم من يتوهم أنه حمل ذلك عن غيره ودل على
أنه رأى ذلك منهن قوله كيف يخالطن وفي رواية المستملي يخالطنهن في الموضعين والرجال
بالرفع على الفاعلية قوله حجرة بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم بعدها راء أي ناحية من
الناس معتزلة قال القزاز هو مأخوذ من قولهم نزل فلان حجرة من الناس أي معتزلا وقيل بمعنى
محجورا بينها وبين الرجال بثوب ونحوه وقال ابن قرقول هو بسكون الجيم وفتح الحاء لا غير
وفيه نظر لأن ابن عديس ذكر في كتابه المثني تعد حجرة وحجرة بالفتح والضم أي ناحية وقال
ابن سيده وجمعها حواجر على غير قياس وفي رواية الكشميهني حجرة بالزاي وفي رواية عبد
الرزاق هكذا بالزاي قوله فقالت امرأة وزاد الفاكهي في روايته معها ولم يدر اسمها وقيل
يحتمل أن يكون دقرة بكسر الدال المهملة وسكون القاف امرأة روى عنها يحيى بن أبي كثير
أنها كانت تطوف مع عائشة بالليل فذكر قصة ذكرها الفاكهي قوله تستلم بالرفع والجزم
ويروى تستلمي بحذف النون قوله انطلقى عنك أي عن جهة نفسك ولأجلك قوله وأبت أي منعت
عائشة الاستلام قوله يخرجن وفي رواية الفاكهي وكن يخرجن إلى آخره قوله متنكرات قال وفي
رواية عبد الرزاق مستترات قوله إذا دخلن البيت قمن وفي رواية الفاكهي سترن قوله حين
يدخلن وفي رواية الكشميهني حتى يدخلن وقال